

معنى الإيلاء، الشيخ المحدث: عبد الله السعد

عبدالله السعد

الامام ابو عيسى الترمذي رحمه الله تعالى باب ما جاء في الإيلاء والإيلاء مأخوذ من الحلف. الحلف يسمى إيلاء ال فلان اي حلف ال فلان اي حلف فالله هو الحلف وهو عندما يحلف الانسان انه لا يأتي زوجته - [00:00:00](#)

عندما يحلف الانسان ان لا يأتي زوجته لمدة اكثر من اربعة اشهر اما اذا كان شهرا واحدا فهذا ليس بإيلاء حتى يكون اربعة اشهر فاكتر. فهذا هو الإيلاء الا اذا بلغ الاربعة اشهر ولم يراجع امرأته اي لم يعاملها معاملة المرأة فيأتي - [00:00:28](#)

فيها فهنا يوقف اما ان يرجع الى امواته ويأتيها واما ماذا؟ يطلق واما يطلق - [00:00:55](#)